

قرار

اللجنة العليا لإدارة أزمة الأوبئة والجواائح الصحية

رقم ٣ لسنة ٢٠٢٢

اللجنة العليا لإدارة أزمة الأوبئة والجواائح الصحية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ١٥٢ لسنة ٢٠٢١ بشأن إجراءات مواجهة الأوبئة

والجواائح الصحية :

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٣٤٠٠ لسنة ٢٠٢١ بشأن التدابير اللازمة
لمواجهةجائحة فيروس كورونا :

وعلى قرار اللجنة العليا لإدارة أزمة الأوبئة والجواائح الصحية رقم ١ لسنة ٢٠٢١ :

وعلى قرار اللجنة العليا لإدارة أزمة الأوبئة والجواائح الصحية رقم ٢ لسنة ٢٠٢٢ :

وبعد موافقة اللجنة العليا لإدارة أزمة الأوبئة والجواائح الصحية :

قررت :

(المادة الأولى)

تلغى جميع القيود المقررة على دخول المصريين أو الأجانب إلى جمهورية مصر العربية
والواردة في المادة السابعة من قرار اللجنة العليا لإدارة أزمة الأوبئة والجواائح الصحية
رقم ١ لسنة ٢٠٢١

(المادة الثانية)

مع عدم الإخلال بحكم المادة السابقة ، يستمر العمل بباقي التدابير الواردة بقرارى
اللجنة العليا لإدارة أزمة الأوبئة والجواائح الصحية رقمي ١ لسنة ٢٠٢١ و ٢ لسنة ٢٠٢٢ ،
مع خضوع جميع التدابير الواردة به وبهذين القرارات للمتابعة لتقدير الموقف .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .
صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٦ ذي القعده سنة ١٤٤٣ هـ
(الموافق ١٦ يونيو سنة ٢٠٢٢) .

رئيس مجلس الوزراء

رئيس اللجنة العليا

لإدارة أزمة الأوبئة والجوائح الصحية

دكتور/ مصطفى كمال مدبوبي